

القسم الثالث

التوازن

- تمهيد .
- العيوب المؤدية إلى عدم التوازن :
اختلال المبدأ وقواعده ، اختلال السُّلطة ،
اختلال القاعدة الشعبية .
- وسائل المحافظة على التوازن وضماناتها .

* * *

obeikandi.com

تمهيد

١١٥ - المعروف فى الفقه التقليدى الدستورى أن التوازن يتم بالطريقة التى تؤدى إلى أن لا تطغى السُّلطة على الشعب ، ولا الشعب على السُّلطة .

فإن السُّلطة عنصر ضابط حازم يميل إلى المحافظة والثبات ، وينفر من التطور والانطلاق ، لأن التطور يؤدى إلى تغييرات فى الأجهزة والمفاهيم وإحداث تجارب جديدة ونفقات ، وهذا كله يتعارض مع الاستقرار اللازم للعمل الحكومى .

والشعب عنصر فوّار تقدمى ، يميل إلى التطور والانطلاق والحرية ، وهو يضيق ذرعاً بالأوضاع الثابتة والتجمد والقيود ، ويعتبر ذلك رجحية كابته للحرية .

ويجرى التوازن فى هذا النظام التقليدى بأن يتاح للشعب فرصة مراقبة السُّلطة وحثها على العمل ومساءلتها . حتى لا يُصاب النظام بالجمود والرجعية ، وبأن توضع ضوابط استعمال الشعب حريته فى الانطلاق والتغيير ، منعاً من الاضطرابات والقلقلة .

١٥٦ - ويتم ذلك - فى النظم الليبرالية - بأن يتولى الحكم الحزب الذى يفوز فى الانتخابات العامة ، وبذلك يتولى الشعب الحكم ، وفى المجلس النيابى تلقى الحكومة المعارضة والانتقاد من الأحزاب المعارضة ، وتظل الحكومة فى كيانها ما دامت حائزة للثقة قادرة على رد حملات الانتقاد . ولكن بمرور الوقت تكثر الأخطاء ويتسرب بعض الأنصار إلى صفوف المعارضين ، وتميل الكتلة المستقلة وأحزاب الوسط إلى جانب المعارضة ، فيأتى وقت لا تصمد الحكومة أمام ما يُقدَّم ضدها من استجواب واتهام ، فتسقط الوزارة وتجرى الانتخابات من جديد ، ويُعهد إلى رئيس الحزب الفائز فى الانتخابات بتشكيل الوزراء

الجديدة التى تتفق ورغبات الشعب واتجاهاته ، وتدور الدورة مرة أخرى ، وبذلك يحتفظ النظام بتوازنه بين متطلبات الشعب ونزوعه للتغيير ، وبين ميل السُلطة إلى المحافظة والثبات .

١٥٧ - هذه الطريقة هى التى يقوم عليها توازن النظام الفردى بشكله المعروف باسم الديمقراطية الليبرالية أو الحرة .

وهى طريقة معقولة سهلة لا يصعب تطبيقها متى أخذت السُلطة العليا بالقدر المعقول من حسن النية والحياد . وقد حفظت هذه الطريقة على الدول الليبرالية أو الحرة ثباتها واستقرارها ، وسارت سيراً حسناً فى ظل هذا الترتيب . وكثير من الدول يعتبر الحكم فيها مستقراً ثابتاً بسبب إتباعها لهذا النظام ؛ كبريطانيا ، ودول شمال أوروبا ، والولايات المتحدة - إلى حد ما - وغيرها مما يأخذ بهذا النظام .

١٥٨ - ولكن أدوات هذا النظام ليست متوافرة فى النظم المذهبية ، كما أن روح النظام فى كل منهما يختلف اختلافاً يجعل تطبيق هذه الطريقة غير متيسرة فى الدول المذهبية .

فالدول المذهبية - ومن بينها الدولة الإسلامية - ليست فيها أحزاب متعددة ولا معارضة ولا محل فيها لأن تستبد القوة الشعبية إلى درجة إسقاط حكومة - سلمياً - وإقامة حكومة أخرى ، فهذا صراع لا يعرفه قانونها ، إذ هى تقوم على وحدة الفكر والتكامل والتوازي فى الأهداف ، وبذلك يتعذر إقامة التوازن على الوجه المذكور .

ويخشى أن يؤدى النزاع بين الشعب والسُلطة إلى الصدام المسلح ، لأن هذا النزاع كثيراً ما يتصل بالعقيدة .

١٥٩ - والواقع أن متطلبات النظم المذهبية وظروفها تختلف تماماً عنها فى النظام الليبرالى ، مما يجعل التوازن فى النظامين مختلفاً كل الاختلاف فى أحدهما عن الآخر .

والسبب فى ذلك أن كُفَّتى الميزان - فى التوازن الدستورى الليبرالى - واضحتان تماماً فى أن إحداهما تحتوى على حقوق معينة للأفراد ، والأخرى تحتوى على حقوق معينة للسلطة ، وهذه الحقوق التى للطرفين إما مطلقة تماماً ، أو محددة تحديداً دقيقاً بالقانون . ولذلك فتجاوز أحد الطرفين حدود حقوقه يؤدى فوراً إلى اختلال كُفَّتى الميزان .

١٦ - ولا يمكن أن يقوم التوازن الدستورى فى النظام المذهبى على هذا النحو : بالموازنة بين الحرية والسلطة والتزام كل منهما حدوداً معينة ، ومنع طغيان إحداهما على الأخرى ؛ لأن كلاً من الحرية والسلطة فى النظام المذهبى يتضافران لغاية واحدة هى إقامة المذهب الأعلى واحترامه . فهما - الحرية والسلطة - فى كُفَّة واحدة ، ولا يقوم التوازن - فى أى ميزان - إلا بين ما تحمله كُفَّة فى مقابل كُفَّة أخرى .

والكُفَّتَان المتقابلتان فى النظام المذهبى ليستا هما السلطة والشعب لأنهما على مذهب واحد ، وإنما الكُفَّتَان المتقابلتان هما المذهب نفسه وقسك القاعدة الشعبية (حكومة وشعباً) بالمذهب .

فعمل الحرية فى النظام المذهبى : هى أن يقوم الفرد بمسئوليته فى إقامة المذهب . لأن الحرية فى هذا النظام هى قدرة الإنسان على عمل الصواب حسب عقيدته .

وعمل السلطة فى النظام المذهبى : هو أن تقوم أيضاً بمسئوليتها فى إقامة المذهب .

ولذلك فالأمر يتطلب تعاوناً وتضافراً وتكاملاً فى غاية واحدة ، ويختل التوازن إذا فرط أحد الطرفين - الشعب أو السلطة - فى إقامة المذهب وحمايته .

ففى النظام المذهبى يكون الشعب والسلطة فى كُفَّة واحدة ، لأنهما يكونان معاً عنصري القاعدة الشعبية ، وهما ، وفى هذا الوضع - لا يتمتع أحدهما

بحقوق متعارضة ، بل يقومان معاً على وجه التضامن والتكافل بمسئولية واحدة ؛
هى مسئولية إقامة الغرض الأعلى الذى تتغياها الجماعة . فالحقوق هنا والحريات
مسئوليات وتكاليف ووظائف اجتماعية يبذلها الجميع بغرض واحد ، ولذلك ،
فإن التحمس والتزيد فى إدراك هذا الغرض وإعلائه ، ليس مما يُنتقد أو يوجب
الضيق والمؤاخذة ، بل على العكس فإن ما يوجب المؤاخذة والنقد والاعتراض هو
أن يفتر الأفراد أو تفتر الحكومة أو تتقاعد عن حماية الإيمان وخدمته .

وبذلك فليس التوازن هنا معادلة بين كفتى ميزان حقوق أفراد الشعب وحرياته
أو مصالحهم الشخصية ، وبين التزام السُلطة حدودها فى احترام هذه المصالح
الشخصية ، بل الميزان هنا هو التسابق نحو إعلاء العقيدة العامة والإيمان العام
والتضحية والبذل فى سبيله . وما دام الطرفان يعملان فى إطار هذا الغرض
الإيماني ، فإن النظام يكون فى أمان .

وبذلك فإن الحقيقة هى أن كفتى الميزان هنا - فى النظام المذهبى - هى
القاعدة الشعبية من ناحية (حكومة وشعباً) ، والمذهب من ناحية أخرى . وفى
إحدى كفتى الميزان يقوم الجهد والعمل الصادق والتمسك بالمذهب ، وذلك من
جانب الحكومة والشعب سوياً ، لأنهما يعملان لغاية واحدة وبوسائل واحدة ،
وفى الكفة الأخرى يقوم المذهب نفسه . ويتحقق التوازن بأن تظل القاعدة
الشعبية - حكومة وشعباً - متضامنة متماسكة مخلصمة مؤمنة بالمذهب ،
فما دامت الحكومة والشعب على هذا الإخلاص للمبدأ الأعلى ، وما داما يبذلان
الجهد سوياً فى سبيله ، ويقومان بتكاليهما ومسئولياتهما فى هذا السبيل ،
فإن النظام يكون متوازناً ، ويتقبل الفرد عن طيب خاطر أى تكليف أو مسئولية
فى سبيل إقامة العقيدة التى يدين بها ويؤمن بها .

وإنما يختل النظام إذا انصرف قلوب الناس عن العقيدة أو أصبحت الحكومة
تعمل لغرض آخر وانفصلت بذلك عن الشعب ، أو تغير المذهب عما عرفته الأمة
وارتضته ، فعند ذلك لا يتحمل الفرد على الإطلاق أى تكليف ولو كان بسيطاً

وتنفطر القاعدة الشعبية فوراً وتتصدع ، ويقوم النزاع الحاد بين الأفراد وبين الحكومة والشعب بشكل يهدد بالصراع الدموى ، وتثار على الفور قضية الإيمان والكفر والنفاق ، ولا يكون الأمر متعلقاً فقط بإجراء دستورى شكلى للمحافظة على شكل الحياة الدستورية وسلامتها الظاهرية . وتحول المشاكل الاقتصادية والإدارية إلى مشاكل دستورية تتعلق بالعقيدة .

وهذا يؤدى إلى أن التوازن الدستورى فى النظام المذهبى يتطلب من ناحية تمسك الشعب والحكومة معاً بالمذهب ، وإلى وضوح المشروعية وتأكيدا وظهورها ، ووضوح معايير الحق والباطل للناس ، وانضباط آلة العمل والتزام السلطات حدودها وإمكان مساءلتها مسئولية فعالة .

فخلاصة التوازن فى النظام المذهبى هى أن يظل المبدأ الأعلى حياً فى القاعدة الشعبية .

فبذلك ، تظل وحدة الفكر قائمة وتظل القواعد الموضوعية عادلة ، وتظل البيئة مؤمنة متوحدة متضامنة مدفوعة منبعثة بحرارة المبدأ إلى التقدم والرقى .

١٦١ - ولكن من المستحيل - تقريباً - أن يظل الناس على إيمان جبريل وميكائيل .. فلا بد أن تفسد القلوب إن عاجلاً أو آجلاً ، إذ أن أول بوادر نجاح النظام تؤدى إلى الرخاء والسيادة ، وهذا من شأنه أن يزين للقلب الانصراف إلى المتعة ويهينىء للنفوس التمتع بشمار النصر ، ولذلك فالدول المذهبية سريعة الصعود ، سريعة الفساد ، وهذا فى الإسلام من قبيل العقاب الذاتى الذى يلقاه من ينسون الله تعالى .

ومن المستحيل أن تربط الإنسان ، وهو منصرف إلى ملاذه وشهواته وأطماعه وعجبه بنفسه ، بالمبادئ المثالية المتجردة . فهو يضيق بها عند ذلك ذرعاً ويميل إلى تأويلها لتكون أداة طيعة لدواعى الهوى والأطماع ، أو يجحدها إذا لم يجد سبيلاً لتطويعها . وهذا شأن البشر .

وعند ذلك - إذا بردت حمية المذهب فى القلوب - يضطر الحال إلى أن يتعادل النظام بوسائل مادية تحفظ عليه توازنه . وليس هذا وضعاً محبباً .. ولكن للضرورة أحكامها .

وعند ذلك تعالج الأوضاع على أساس الظاهر من حال الناس لا حقيقة إيمانهم ، وتتدخل السلطة فى الحياة وتستعمل وسائل الجبر لحملهم على التزام الإيمان واحترامه ، بدلاً من تطوع الناس للخير بمشاعرهم ، بدلاً من أن يكونوا هم العاملون على دفع السلطة إلى إقامة الإيمان ، وتتخذ السلطة النظم الكفيلة - مادياً - بأداء الوظائف المذهبية على ظاهرها ، وهكذا يُعامل هؤلاء الناس بما يطبقون وبما يشمر فى السير بحياتهم على النهج المستقيم قدر الطاقة .

وحتى هذه الوسائل لا تجرى تماماً على هذا النمط ، إذ يحدث أن الأحكام أنفسهم يكونون أسرع من أفراد الشعب إلى الترف والفساد ، بينما تظل قلة من الناس قائمة على الحق لا يضرهم من خالفهم ... وعند ذلك تقوم هذه القلة بالتعصب ضد الأحكام وضد الأغلبية التى فسدت قلوبها ، ومن ثم تنفتح أسباب الفتنة من ناحية ، ويكثر الشهداء من ناحية أخرى .

١٦٢ - ولذلك ، فالواقع أن التوازن المثالى كما وصفناه لا يتيسر فى النظام المذهبى بل لا بد أن يسير على التوسط بين الحمية الملتهبة والشدة المتحمسة التى يريدها أصحاب القلوب الحية فى الجماعة الإسلامية وقت فسادها ، وبين الغفلة وحب الشهوات والانطلاق وراء الأطماع والإعجاب بالنفس (١) ، التى يجنح إليها الناس عند الرخاء ، وإلا فإذا تغلب المتشددون حملوا على الناس إصراراً وأرهبوهم من أمرهم عسراً ، وإذا تغلب أهل الدنيا والأهواء قتلوا روح الإسلام وسوَّغوا أسباب هلاكه .

(١) هذه العناصر الثلاثة : الهوى المطاع ، والشع المتبع ، وإعجاب المرء بنفسه هى الحجب المهلكة التى تحجب الله عن الإنسان ، وهى أس كل بلاء وسبب كل رذيلة . وقانا الله ذلك . وفيها أحاديث متعددة كقوله صلى الله عليه وسلم : « ثلاث مهلكات : هوى مطاع ، وشع متبع ، وإعجاب المرء بنفسه » ، أو : « إذا رأيت هوى مطاعاً ، وشعاً متبعاً ، وإعجاب كل امرئ بنفسه (أو كل ذى رأى برأيه) فانتظر الساعة » ، أو : « فالزم خويصة دارك أو نفسك » ، أو كما قال ، والله أعلم بها .

وهذا التوسط هو الذى أسبغ على الشريعة الإسلامية روح الاعتدال والاعتدال بالظاهر ، وروح المادية والتجرد التى عُرِفَتْ بها ، لأنها مضطرة لأن تعامل الناس على أساس « الرجل العدل » أى المستور الحال والتوسط ، وليس على أساس زيادة التقوى والصلاح ، وأن تتشرب روح البُسر والتسامح وتكره العنف والتزمت والمغالاة .

وفى التوسط بين الأمرين بلا تفريط ولا إفراط ، يجب أن يسير النظام الإسلامى مستقراً هادئاً محافظاً على سماته الأساسية وأدواته اللازمة له : وهى المشروعية الصادقة ، والفكر الموحد ، وقواعد الموضوعية ، المطابقة للإسلام ، والقاعدة الشعبية المؤمنة المتضامنة المتماسكة ، سواء أكان ذلك بقوة الروح أو بالوسائل المادية ؛ فإن الله يزرع بالسلطان ما لا يزرع بالقرآن .

١٦٣ - والواقع أن النظم المذهبية أرقى وأعلى من النظم الفردية لأن الحالة الروحية - التى تتطلب المذهبية - أعلى من الحالة المادية التى تتطلب الفردية .

ولذلك فالنظم الفردية تناسب المجتمعات التى انحطت إلى مدارك السعى وراء المادة - من مال ومتاع ونفس - وآمنت بها واستسلمت إلى معايشة الفساد ^(١) ، والتى تغلبت فيها عوامل المادة على الروح ، والجهل على العلم ، ولذلك أيضاً فالملاحظ أن النظم الروحية تميل إلى الأخذ بالفردية كلما أمعنت فى الفساد ، لأنها نظام الدنيا .

وهذه حقيقة مؤسفة .. ولكن هكذا حال الدنيا .

١٦٤ - ولكن ذلك مما يجب أن يُحترز منه ، لأنه يؤدى إلى إصاهاة النظام بالعرج .. فلا يعود نظاماً فردياً حقيقياً ، بل نظاماً مذهبياً مشوهاً ، يأخذ فى

(١) يسمى « بهردو » هذه الحالة باسم « الديمقراطية المستسلمة » - democretie consten tante) لأنها تسارع إلى الاستجابة إلى رغبات الاتهامات العامة ، ولر لم تكن مشروعة ، وذلك كبابحة الشذوذ الجنسى ، أو زواج الأخ من أخته غير الشقيقة ، كما حدث فى بعض البلاد العصرية .

الظاهر بأسباب الإيمان والعقيدة ، وينطلق فى الباطن وراء الهوى والشهوات ، وفى ذلك بلاء عظيم هو أشد البلاء .

فإذا كان من الضرورى معاملة النظم المذهبية بأساليب مادية عند ضعفها ، فإنه يحترز فى ذلك من الانحدار إلى الفردية ، وإيجاد نظام مشوّه لا يمت لأحد النوعين ، بل يجب أن يكون إرساؤه على القواعد المادية بشكل يحفظ للنظام خصائصه الأصلية وسماته ووظائفه .

١٦٥ - وفيما يلى نعرض أولاً للعيوب المؤدية إلى عدم التوازن ، ثم نعرض لضمانات المحافظة على التوازن . وطرقها كما نراها .

* * *

الباب الأول

العيوب المؤدية إلى عدم التوازن

١٦٦ - تصيب هذه العيوب أحد عناصر النظام المذهبي الثلاثة :

المبدأ وقواعده ، أو السلطة ، أو البيئة الشعبية .

● اختلال المبدأ وقواعده :

١٦٧ - يعتبر المبدأ هو المحرك الذى يدفع الجماعة المذهبية إلى الأمام .

فإن كان هذا المحرك قوياً منضبطاً ، اندفعت الجماعة اندفاعاً قوياً مستقيماً فى سيرها . وإن كان ضعيفاً لم تقدر على ذلك وأعجزها أن تصعد أى مرتقى . وإن كان المحرك منحرفاً أو مختلاً كان خطراً على المركبة ومن بها ، فإنه يسير خلفاً حيث أرادته السائق أماماً ، أو يساراً إذا أرادته يميناً ، أو مندفعاً إذا أرادته ، بطيئاً .

ولا يصلح بالمركبة إلا محرك لاتجاه واحد ، لأنه إذا تعددت محركاتها وعملت لاتجاهات متعددة فمزقت بينها .

ولذلك فالعيوب التى تصيب الجماعة المذهبية - من جهة المبادئ التى تحكمها - هى الضعف والانحراف والتعدد .

١٦٨ - والمبدأ هو الذى يولد القواعد الموضوعية كما أسلفنا ، لأنها وسائل لتنفيذه وتحقيقه .

ولذلك فإنه إذا كان المبدأ ضعيفاً خرجت القواعد باهتة تسوغ أسباب الانحلال والضعف .

وكذلك إذا انحرف المبدأ خرجت قواعد منحرفة تحمى الانحراف والفساد وتشرعه .

وإذا تنازعت البلاد أفكار متعددة ، اضطربت التشريعات وتحيّرت بين شتى الاتجاهات فلا يأتي تنفيذها إلا بأبلغ الضرر ، إن لم يتعذر تنفيذها بتاتا .

١٦٩ - وفي الواقع ، فإن أسوأ ما تصاب به المجتمعات هو الاستقرار على الرذيلة والإثم . فإنه إذا تغلبت الأهواء على النفوس جنحت إلى البحث عن تقنينها وعن وسائل استدامتها وتأمين التمتع بها ، فيضع الناس فيما بينهم النظم الكفيلة بذلك ، بمحاولة فلسفتها ، أو حمايتها بوسائل الإغراء أو التبعج والتحدى لمن يعارضها ، وعند ذلك قد تتجه القوانين إلى الاعتراف بها وحمايتها .

ومن أمثلة ذلك أن بعض البلاد الغربية أصدرت قانوناً بإلغاء العقوبة على الشذوذ الجنسي ، لأنها ظاهرة تغلغلت في النفوس وانساق وراءها وجوه المجتمع حتى عملوا على حمايتها . وكذلك تحمى بعض الدول بنات الهوى واللهر غير المشروع لحماية السياحة ومصادر الدخل القومي الناشء عن ذلك . وقد خرج الهيببون^(١) على الناس هذه الأيام بفلسفة يسوغون بها ما هم عليه من الانحلال والفوضى .

١٧ - ولكن من ناحية أخرى لا يجب حمل الناس على المغالاة في المذهب والتشديد عليهم في تطبيقه فوق ما يطبقون لأن ذلك مدعاة لتغييرهم^(٢) ، وقد

(١) أو الهيبيز - وهم جماعات منحلة عنوانها قذارة المظهر ، ويمشون على السق والإجرام والمخدرات ، ويحاولون تبرير ذلك بأرائهم الفاسدة .

(٢) انظر صحيح البخارى - كتاب « الاعتصام » - باب : ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والفكر في الدين والبدع لقوله تعالى (في سورة النساء : ١٧١) : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ ﴾ ، (طبعة دار الشعب - الجزء التاسع - ص ١١٣) (وكتابنا البخارى المفسر ، الحديث رقم (٦٧٩) وما يليه - إن شاء الله) .

قال الله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ ^(١) . وقال ابن القيم فى « إعلام الموقعين » : « إن المغالين والمتشددين ليسوا من أهل الدين » . وفيه أحاديث كثيرة . وقد أدت مغالاة الخوارج إلى التنفير منهم ، وانحصار نظمهم فى دويلات أو جماعات متفرقة فى أطراف الصحراء والمعمورة .

فيجب ضبط تطبيق الدين بالتوسط واليسر .

* *

● اختلال السُّلطة :

١٧١ - تعتبر السلطة معيار الأمور ، لأنها الرمز الظاهر الذى يمثل شعار النظام ، والعلامة التى يجتمع عليها الناس ، فهى لواؤه ومعقله وشارته .

ولذلك فهى مقدسة فى الإسلام ، فهى ظل الله فى أرضه لقوله تعالى : ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ ^(٢) ، ووردت الأحاديث بطاعة الحاكم ما لم يأمر بكفر أو معصية ^(٣) ، وروى ابن عباس رضى الله عنه عن النبى ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ » ^(٤) .

ولذلك فصلاح السُّلطة صلاح لأمر العباد ، وفسادها هو مفتاح فسادهم ، لأن ذوى السلطان يولون مَنْ هم على شاكلتهم ^(٥) ويشجعون مَنْ على منوالهم ، وينخنس أضدادهم . وقد رى أبو سعيد الخدرى عن النبى ﷺ : « ما بعث الله

(١) البقرة : ٢٨٦

(٢) سورة ص : ٢٦

(٣) صحيح البخارى : كتاب الفتن - طبع دار الشعب - الجزء التاسع - ص ٥٩ ، ٦٠ (رقم ٦٥٧٩ بالبخارى المفسر إن شاء الله) ، وكتاب الأحكام - البخارى طبع دار الشعب - الجزء التاسع - ص ٩٥ ، (الحديث رقم ٦٦٤٧) وما بعده حسب البخارى المفسر إن شاء الله .

(٤) صحيح البخارى : كتاب « الأحكام » - طبع دار الشعب - الجزء السادس - ص ٩٥ ، (برقم ٦٦٩٥ بالبخارى المفسر) .

(٥) بند ٧٣ قبله .

من نبى ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان ، بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، فالمعصوم مَن عصم الله تعالى . »

١٧٢ - وتفسد السُّلطة فى النظام المذهبى - بصفة خاصة - إذا فقدت صبغتها الشعبية ، سواء بالانحراف فى العقيدة واعتناق البدع - كما رأينا - أو بانفصالها عن المصالح العامة والشعور بها إلى المصالح الخاصة ، وذلك باتباع الهوى والأثرة ؛ أي النظر إلى المصالح الشخصية والمنافع الخاصة . وأضر ما يضر فى ذلك هو الترف ، وإحاطة السلطان بأهل المجون والدعابة ، مما يؤدي إلى حجب السلطان عن العامة ، وإحاطته بأهل الظلم والأغراض . وقد قال الطرطوشى وغيره : « كلما كثر الحُجَّاب حول السلطان كثرت المظالم وطال الطريق إلى الإنصاف » .

١٧٣ - وإنَّ من شأن ذلك كله أن يعوق مسار قانون التدرج الاجتماعى السابق ذكره (١) ، فيعمل عملاً عكسياً إذ بتشجيع أهل الفساد يظهرون ويتغلبون ، ويُحاط بأهل الفضل ويُضطهدون ، ويشق على العامة الأخذ بأسباب الفضيلة كما سنرى .

* *

● اختلال القاعدة الشعبية :

١٧٤ - وينعكس ما تقدم كله على أفراد الشعب ، فينصرفون عن الإيمان ويخبو نوره فى قلوبهم فتفسد أحوالهم ويسود فيهم النزاع والشقاق .

١٧٥ - ويترتب على ضعف الإيمان وخفاء قواعده على الناس ، واندثار شرائعه انصراف الكافة عنه ، ويتأيد ذلك بالتعارف على حماية الرذيلة وتقنينها فيما بين الناس ، مما يجعل القابض على دينه كالقابض على الجمر .

(١) بند ٧٣ قبله .

وذلك لأسباب منها : أن المتسمك بالحق يكون عليه إذن عبثان ، أحدهما : عبء من التزامه الصدق والوفاء وما يقتضيه الإيمان ، والآخر : عبء من تحمله أذى الناس وهم لا يلتزمون ذلك ، فينصرف ضعاف القلوب عن الحق وينحازون إلى الفئة الظالمة لما يلحظونه من رواج حالهم وتكسبهم . ومنها أنه يغدو كالغريب بينهم فيزيده ذلك تعقيداً وعضالاً ، ومنها أن الناس يتحالفون عليه - وعلى رؤاد الدين خاصة - ويتقصدونهم بالإيذاء والهزؤ حتى لا تكون لهم عزة يجتمع لها الناس حولهم ، ويكثرون من الهزؤ بهم كقوله تعالى : ﴿ وَيَسَخَرُونَ مِنْ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ (١) ، ولا بد لأهل الخير أن يصبروا على ذلك لقوله تعالى : ﴿ يَا بَنِيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَآمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾ (٢) . فقد قيل : إن الأذى نتيجة حتمية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومنها أن استرسال العُرف على الرذيلة يغير من ظروف تطبيق الشريعة ، فلا يتيسر تطبيقها على وجهها في مجتمع فاسد ، ولا مسaire الفساد بتشريع ما لا تَقَرُّه الشريعة ، وبذلك يقع الراغبون في العودة للدين والداعون له في أشد الحرج ، ويُحرم المجتمع من رؤاد الدين وقواده الذين يصيرون هزواً بين الناس ، كما تتعسر جهود العودة للشريعة في هذه الحالة ، وإن طبقت الشريعة على الناس - وهم على فسادهم - هزواً بها وتحاليلوا للفرار منها .

ثم لا يلبث أهل الخير أن ينعزلوا لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ، لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ (٣) ، وقول رسوله ﷺ : « يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، ومواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن » .

وبذلك كله يتعذر تنظيم القاعدة الشعبية على الإيمان .

١٧٦ - ويترتب على ضعف الإيمان أنه لا يعود يؤدي وظائفه الاجتماعية من

(٣) المائدة : ١٠٥

(٢) لقمان : ١٧

(١) البقرة : ٢١٢

قوة الهممة وقوة الدفعة للصالح والتقدم . فتخمل الهمم وتتجه - على العكس - إلى البحث عن الشهوات وأسباب الانحلال وأسباب النزاع والصراع بين الناس .
١٧٧ - كما يترتب عليه انقسام الفكر . لأنه بزوال الفكرة الإيمانية الموحدة تتعدد المذاهب الضالة .

وفى صدر الإسلام تعددت الفرق والأحزاب بسبب محنة الإيمان .

وهذه الحالة تؤدي إلى عيبين رئيسين :

أحدهما : حالة تشقق وانقسام فى القاعدة الشعبية .

والأخرى : هى حالة تفتت الكتلة الشعبية تفتتاً تاماً ، فإذا اتخذ الناس من أهوائهم آلهة وصار كل إنسان حزباً بمفرده ، اندثرت وحدة الفكر نهائياً ، وحل النزاع محل السلام والوثام .

وهذان العيبان يؤديان إلى اختلال التضامن الاجتماعى أو القضاء عليه قضاء مبرماً وهو - كما قدمنا (١) - أهم ظواهر النظام الإسلامى .

١٧٨ - والحالة الأولى - حالة التشقق والانقسام : تؤدي إلى تكتلات من العنصرية والطائفية ، كما تؤدي إلى إنشاء أحزاب خفية غير مشروعة تعمل فى الخفاء ضد المذهبية المشروعة فى النظام ، مما يهدد البلاد بالحرب الأهلية .

١٧٩ - وأول ما ينشأ من ذلك ثلاثة أحزاب : حزب المؤيدين للنظام ، وحزب أعداء النظام ، وحزب المنافقين الذين يستبطنون العداة ويظهرون التأييد . وكان ذلك فى المدينة على عهد الرسول ﷺ .

وهذه الظاهرة حتمية . وقد قاومها رسول الله ﷺ على ما هو معروف ، وفى هذه الحالة يكون لكل كتلة غرض خاص فيتحالف أعداء النظام على هدمه ويؤمنون - غالباً - بمذهب آخر . وأما المنافقون فالغالب أن يؤمنوا بأنفسهم ومصالحهم الشخصية .

(١) انظر قبله بند ٧٤ وما بعده .

فإذا تعددت المذاهب الإيمانية ، ألقى كل مذهب ظله على جزء من القاعدة الشعبية فتتشيع له : وبذلك يحدث التصدع والانقسام .

وظاهرة الإيمان بمذاهب أخرى هي الذى تنشأ عنها الطائفية .

وأما التجمع لأسباب القرابة والدم ونحوهما فتنشأ عنه ظاهرة العصبية ، وكلاهما خطر على الوحدة الوطنية .

وقد واجه النبي ﷺ هذا الخطر من محاولات التفريق بين المهاجرين والأنصار ، بفعل المنافقين كعبد الله بن أبي بن سلول وغيره - فقال : « حب الأنصار من الإيمان وبغض الأنصار من النفاق » (١) ، كما قاوم التفريق بين الأوس والخزرج بفعل اليهود وغيرهم كما هو معروف .

١٨ - وأما الحالة الثانية : وهي حالة التفتت ، فهي تقضى تماماً على أى تماسك اجتماعى . ففى هذه الحالة يصح القول بأنه ليس ثمة مجتمع إسلامى ، ولا تغنى عنه نزعات الإيمان الفردى أو مظاهره ، من إقامة البعض للصلاة ونحوها لأن الإسلام نظام اجتماعى وليس نزعة إيمانية فردية فحسب . إذ أن المجتمع فى هذه الحالة تفسو فيه الآثام وتسوده الأنانية والصراع .

وحالة التفتت تودى إلى توقف محاولات بذل النصح اللازم فى الجماعة الإسلامية تماماً ، لأن النصح لا يُبذل إذا ما قوبل بالصد والكبرياء أو إذا كان الإثم شائعاً بين الناس شيوعاً يؤدي إلى تدارئهم حتى يسترسل كل على هواه .

وبذلك يتفتت بنيان النظام الإسلامى ، وقد قال الله تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا

(١) صحيح البخارى - كتاب « الإيمان » - طبعة دار الشعب - الجزء الأول - ص ١١ (برقم ١٦٦) من كتابنا « صحيح البخارى المفسر » وتعليقنا عليه فى أنه استشهد به لنفى العصبية .

عَصَاً وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿ ١١ ﴾ .

فإن عدم التناهى منشؤه نفشى الكبرياء ، فينفر المنتصح من كلام ناصحه ، أو شيوع الإثم فيسكت كل فرد عن نقد غيره حتى لا يعيره بما هو فيه ، كما أن توليهم الذين كفروا - أى أئمة الفساد والداعين إليه من المفسدين - هو مما أشرنا إليه من وسائل تنظيم الإثم واستدامته ^(٢) . فإن الإنسان إذا أراد أن يستديم خطة فاسدة ، وأن يجعلها سنة مستمرة ، لجأ إلى تنظيمها والاستعانة بأئمة الضلال القادرين على ترويج هذا التنظيم الفاسد وحمايته .

* * *